الترميز الدولي / ISSN (P) :2710-2653 تاريخ استلام البحث : ٢٠٢٦/٣/١٩
ISSN (E) :2960-253X / تاريخ قبول البحث : ٢٠٢٦/٤/٢٩
رقم الايداع الوطني / 2375 /2019 تاريخ النشر : ٢٠٢٦/٦/٣٠

انتخابات المجالس المحلية العراقية لعام ٢٠٢٣: مجلس محافظة بغداد دراسة تحليلية

Iraqi Local Council Elections of 2023: Baghdad Provincial Council (An Analytical Study)

الباحثة: مريم هادي عبد م.د. نيران عدنان كاظم
Researcher: Maryam Hadi Abd Inst.Dr. Niran Adnan Kadhim

جامعة بغداد / كلية العلوم السياسية
University of Baghdad /College of Political Science
mariam.abd2401m@copolicy.uobaghdad.edu.iq neeran.col@copolicy.uobaghdad.edu.iq

IRAQI
Academic Scientific Journals
https://iasj.rdd.eedu.iq/journals/journal/view/229

الملخص

شهد العراق بعد عام ٢٠٠٣ تحولًا في بنية الإدارة المحلية تمثل بتبني نظام اللامركزية الإدارية عبر إنشاء مجالس المحافظات بوصفها مجالس منتخبة تتولى إدارة الشأن المحلي، وقد مرّت هذه المجالس بمراحل متعددة تميزت بتأثير القوى السياسية والحزبية في أدائها ومخرجاتها. وفي هذا السياق تسعى الدراسة إلى بيان الأساس الدستوري والقانوني الذي نظمت وفقه انتخابات مجالس المحافظات، وانعكاساته على طبيعة التمثيل السياسي المحلي، كما تبحث في التطور التشريعي للقوانين الانتخابية، ولا سيما الدستور العراقي وقانون انتخابات مجالس المحافظات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ وتعديلاته. فضلًا عن تحليل نتائج انتخابات مجلس محافظة لعام ٢٠٢٣ بغداد من حيث الكتل السياسية الفائزة والعوامل المؤثرة في التصويت وما أفرزته من مخرجات على مستوى التمثيل المحلي داخل مجلس محافظة بغداد.

الكلمات المفتاحية: "انتخابات"، "مجالس المحافظات"، "التمثيل النسبي"، "سانت ليغو".

Abstract

The study examines the structural transformation of local administration in Iraq after 2003, which was characterized by the adoption of the decentralized administrative system through the establishment of provincial councils as elected bodies responsible for managing local affairs. These councils have undergone multiple stages marked by the influence of political and partisan forces on their performance and outcomes. In this context, the study aims to clarify the constitutional and legal foundations governing the elections of provincial councils and their implications for the nature of local political representation. It also explores the legislative development of

electoral laws, particularly the Iraqi Constitution and the Provincial Council Elections Law No. (12) of 2018 and its amendments. Furthermore, the study analyzes the results of the 2023 Baghdad Provincial Council elections in terms of winning political blocs, the factors influencing voting behavior, and the outcomes produced at the level of local representation within the Baghdad Provincial Council.
Keywords: " Elections", "Provincial Councils", "Proportional Representation", "Sainte-Lague".

المقدمة

تُعدّ انتخابات مجالس المحافظات أحد أهم مظاهر المشاركة السياسية على المستوى المحلي في العراق، فهي الوسيلة الأساسية لاختيار ممثلي السكان في إدارة شؤون المحافظات، وقد اكتسبت هذه الانتخابات أهمية متزايدة بعد عام ٢٠٠٣ نتيجة التحول نحو الإدارة اللامركزية، وما رافق ذلك من تطورات سياسية وتنظيمية أثرت في طبيعة إجراء الانتخابات وتكرارها.

وتبرز أهمية دراسة انتخابات مجلس محافظة بغداد لعام ٢٠٢٣ بوصفها تجربة انتخابية تعكس طبيعة التنافس السياسي في العاصمة، وما تشهده من تداخلات حزبية واجتماعية تؤثر في نتائجها النهائية. وتأتي هذه الدراسة لتحليل مجريات العملية الانتخابية في بغداد، والإجراءات التنظيمية التي سبقت يوم الاقتراع، فضلًا عن نتائج الانتخابات وما أفرزته من تشكيل سياسي جديد داخل المجلس.

أهمية البحث: تأتي أهمية البحث من كونه يتناول انتخابات مجلس محافظة بغداد لعام ٢٠٢٣ بوصفها حالة تطبيقية لفهم العوامل المؤثرة في نتائج الانتخابات المحلية، وبيان مدى تأثير التنافس الحزبي وتوازنات القوى السياسية في تشكيل المجلس، كما يبرز أهمية تحليل مخرجات الانتخابات في توضيح طبيعة التمثيل

السياسي داخل المحافظة، فضلا عن تقديم مادة علمية يمكن الإفادة منها في دراسة الخريطة السياسية المحلية وتطورها.

أهداف البحث: يهدف البحث إلى تحليل الإطار الدستوري والقانوني المنظم لانتخابات مجالس المحافظات، ودراسة آليات إدارة العملية الانتخابية عن طريق المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

تحليل نظام توزيع المقاعد وأثره في التمثيل السياسي المحلي.

تفسير نتائج انتخابات مجلس محافظة بغداد ٢٠٢٣ وما أفرزته من مخرجات سياسية.

إشكالية البحث: تتمثل إشكالية البحث في التساؤل الرئيس: إلى أي مدى أسهمت الإجراءات القانونية والتنظيمية المعتمدة في انتخابات مجالس المحافظات العراقية لعام ٢٠٢٣ في تحقيق تمثيل سياسي فعّال داخل مجلس محافظة بغداد؟

ويتفرع عن هذه الإشكالية عدد من التساؤلات الفرعية، أبرزها:

ما هو الأساس الدستوري والقانوني الذي نُظمت بموجبه انتخابات مجالس المحافظات؟

كيف انعكست التعديلات القانونية على طبيعة النظام الانتخابي؟

ما مدى فاعلية الإجراءات التنظيمية التي اعتمدتها المفوضية العليا المستقلة للانتخابات؟

وما طبيعة المخرجات السياسية التي أفرزتها نتائج انتخابات بغداد ٢٠٢٣؟

فرضية البحث: ينطلق البحث من فرضية مفادها أن الإجراءات القانونية والتنظيمية التي اعتمدت في انتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠٢٣ أسهمت في إعادة تنظيم العملية الانتخابية وتحسين إدارتها، إلا أن مخرجاتها لم تعكس تمثيلًا سياسيًا متوازنًا بصورة كاملة، وذلك نتيجة تأثير جملة من العوامل، من بينها طبيعة

الأطر القانونية الناظمة، وآليات تنفيذها، فضلاً عن تأثير البيئة السياسية وقوة الفاعلين السياسيين من حيث الإمكانات التنظيمية والمالية والاجتماعية.

منهجية البحث: يعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي، اذ تم توظيفه في تحليل النصوص الدستورية والقانونية المنظمة للعملية الانتخابية، فضلا عن تحليل البيانات والنتائج الانتخابية، وربطها بالواقع السياسي في محافظة بغداد، بما يسمح بفهم طبيعة العلاقة بين الإطار القانوني والمخرجات السياسية.

هيكلية البحث: قُسم البحث إلى ثلاث مطالب، تناول المطلب الأول في الإطار الدستوري والقانوني لانتخابات مجالس المحافظات مع التركيز على في حين يتناول المطلب الثاني الإجراءات التنظيمية وإدارة العملية الانتخابية لانتخابات مجالس المحافظات، أما المطلب الثالث فيخصص لانتخابات مجلس محافظة بغداد لعام ٢٠٢٣ من حيث نتائجها ومخرجاتها.

المطلب الأول: الأساس الدستوري والقانوني لانتخابات مجالس المحافظات

ينطلق تنظيم انتخابات مجالس المحافظات في العراق من مرتكزٍ دستوري واضح أقرّه دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، اذ تبنّى مبدأ اللامركزية الإدارية بوصفه إطارًا حاكمًا لتنظيم العلاقة بين الحكومة الاتحادية والوحدات الإدارية المحلية[١]. وقد منح الدستور المحافظات غير المنتظمة في إقليم شخصيةً معنويةً واستقلالًا إداريًا وماليًا، الأمر الذي أسّس لوجود مجالس المحافظات بوصفها مؤسساتٍ منتخبة تمثل الإرادة المحلية وتمارس أدوارًا تشريعيةً ورقابيةً على المستوى المحلي[٢]. ولسعة الاختصاصات والصلاحيات التي منحها دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥م للمحافظات وإدارتها، ولغرض تنظيم هذه الاختصاصات والصلاحيات بما ينسجم مع شكل الدولة الجديد القائم على أساس النظام الاتحادي (الفيدرالي) ونظام اللامركزية شُرع قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم

٢١ لسنة ٢٠٠٨م[٣]. والذي قد خضع لعدة تعديلات تشريعية لاحقًا، هدفت إلى تطوير الإطار التنظيمي لعمل مجالس المحافظات وتعزيز صلاحياتها[٤]، وفي هذا السياق، جاء نص المادة الثانية من التعديل الثاني لقانون ٢١ لسنة ٢٠٠٨م لتؤكد على:

أولًا: مجلس المحافظة هو السلطة التشريعية والرقابية في المحافظة وله حق إصدار التشريعات المحلية بما يمكنه من إدارة شؤونها وفق مبدأ اللامركزية الإدارية بما لا يتعارض مع الدستور والقوانين الإتحادية التي تندرج ضمن الاختصاصات الحصرية للسلطات الإتحادية.

ثانيًا: تتمتع المجالس بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي ويمثلها رئيسها أو من يخوله[٥].

وفي سياق تنظيم عمل مجالس المحافظات، أولى المشرّع العراقي أهميةً لمبدأ دورية الانتخابات بوصفه أحد المرتكزات الأساسية للنظام الديمقراطي، اذ يقوم هذا المبدأ على تطبيق القواعد والإجراءات الانتخابية ذاتها على جميع الناخبين والمرشحين بصورة دورية ومنتظمة، وبما يضمن تكافؤ الفرص وعدم الانحياز لأي فئة أو جماعة[٦]، ويرتبط ذلك بقاعدة جوهرية مفادها أن شغل المناصب السياسية يكون محددًا بمدد زمنية، بما يتيح تجديد الشرعية السياسية عن طريق الاحتكام إلى إرادة الناخبين بشكل دوري، وانسجامًا مع هذا التوجه، نصّ قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨، على تحديد مدة الدورة الانتخابية لمجالس المحافظات بأربع سنوات تقويمية، تبدأ من تاريخ انعقاد أول جلسة للمجلس، ويعكس هذا التنظيم توجهًا واضحًا نحو تكريس مبدأ التداول الدوري للسلطة على المستوى المحلي، بما يحدّ من احتكار المواقع الإدارية ويعزز الطابع التمثيلي لهذه المجالس[٧]. كما نظم القانون آلية اختيار السلطة التنفيذية المحلية، اذ

نصّ على أن يتم انتخاب المحافظ ونائبيه من قبل مجلس المحافظة بالأغلبية المطلقة لعدد أعضائه خلال مدة أقصاها ثلاثون يومًا من تاريخ انعقاد أول جلسة للمجلس[٨]. فضلًا عن ذلك، أكد القانون على أن يتم انتخاب أعضاء مجالس المحافظات عن طريق الانتخاب السري المباشر، وهو ما يعزز من مبدأ المشاركة السياسية للمواطنين على المستوى المحلي، ويمنح هذه المجالس شرعية مستمدة من الإرادة الشعبية[٩]. وقد خضع قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم (٢١) لسنة ٢٠٠٨ إلى عدة تعديلات تشريعية، كان من أبرزها قانون التعديل الثالث رقم (١٠) لسنة ٢٠١٨، الذي تضمن إعادة تنظيم عدد أعضاء مجالس المحافظات[١٠]، اذ نصّ هذا التعديل على تقليص عدد مقاعد مجلس المحافظة إلى ١٠ مقاعد، بعد أن كان محددًا سابقًا بخمسةٍ وعشرين مقعدًا، يُضاف اليها مقعد واحد لكل (٢٠٠٬٠٠٠) الف نسمة من سكان المحافظة لما زاد عن مليون نسمة وفق احدث الاحصائيات لبيانات البطاقة التموينية وعلى الا يزيد على (٣٥) مقعدًا[١١].

ولغرض اجراء انتخابات حرة ونزيهة للمحافظات غير المنتظمة في اقليم، ولكي تكون هذه الانتخابات ديموقراطية بعيدة عن التأثيرات الخارجية وبغية الارتقاء للمستوى المطلوب لهذه الانتخابات شُرع قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨م فضلًا عن تعديلاته اللاحقة، ليشكل الأداة القانونية المباشرة لتنظيم العملية الانتخابية، ويهدف هذا القانون إلى ما يأتي: [١٢]:

أولًا: مشاركة الناخبين في اختيار ممثليهم في مجالس المحافظات والأقضية.

ثانيًا: المساواة في المشاركة الانتخابية.

ثالثًا: ضمان حقوق الناخب والمرشح في المشاركة الانتخابية.

رابعًا ضمان عدالة الانتخابات وحريتها ونزاهتها.

خامسًا: توفير الحماية القانونية لمراحل وإجراءات العملية الانتخابية.

ومن أبرز ما جاء به هذا القانون اعتماده نظام التمثيل النسبي في توزيع المقاعد باستخدام صيغة سانت ليغو المعدلة، بتقسيم الأصوات الصحيحة لكل قائمة على الاعداد التسلسلية (١,٧ ، ٣ ، ٥ ، ٧... الخ)[١٣]. وهو ما أدى إلى إعادة توزيع الأصوات بصورة تميل لصالح القوائم الكبيرة، وتقليص فرص القوائم الصغيرة والمستقلة في الحصول على مقاعد[١٤]. كما نص على اعتماد مبدأ الدائرة الانتخابية الواحدة على مستوى المحافظة وفق حدودها الإدارية الرسمية، فضلًا عن اعتماده نظام القائمة المفتوحة للترشيح، الذي يتيح للناخب التصويت للقائمة أو للقائمة وأحد مرشحيها، كذلك أجاز الانتخاب الفردي[١٥]. وعلى مستوى تمثيل الاقليات، تضمّن القانون أحكامًا تتعلق بتخصيص (١٠) مقاعد للأقليات ضمن مجالس المحافظات موزعة على عدد من المحافظات غير المنتظمة في إقليم، ويكون الترشيح فرديًا ضمن الدائرة الانتخابية ويعد الفائز الحاصل على اعلى الاصوات[١٦]. وفيما يخص تمثيل النساء ضمن القوائم الانتخابية ومجالس المحافظات، أوجب القانون أن لا تقل نسبة النساء المرشحات عن (٢٥%) من القائمة المفتوحة، مع مراعاة تسلسل إدراجهن بنسبة امرأة بعد كل ثلاثة رجال، كذلك أن لا تقل نسبة تمثيل النساء عن (٢٥%) من عدد أعضاء مجلس المحافظة في كل محافظة، وفق كوتا نسوية محددة، مع عدم إجراء أي استبدال في حال استنفاد هذه الكوتا وفقًا لنتائج الانتخابات[١٧].

ومن ناحية أخرى، تضطلع المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بدورٍ مركزي في إدارة العملية الانتخابية، اذ تمثل الجهة التنفيذية التي تتولى تطبيق القوانين الانتخابية على أرض الواقع، ويتجلى دورها في تنظيم سجل الناخبين، واعتماد الكيانات السياسية، والإشراف على الحملات الانتخابية، فضلًا عن إدارة يوم الاقتراع وعمليات العد والفرز، غير أن تقييم أدائها لا ينفصل عن الإطار القانوني

الذي تعمل ضمنه، ولا عن السياق السياسي الذي يؤثر في مجريات العملية الانتخابية[١٨]. وعليه، يتضح أن الإطار الدستوري والقانوني لانتخابات مجالس المحافظات في العراق يشكل منظومة متكاملة من النصوص والمؤسسات، إلا أن فهم أثره الحقيقي لا يكتمل إلا عن طريق تحليل التطبيق العملي، ولا سيما في حالة محافظة بغداد، التي تمثل نموذجًا يعكس تفاعلات هذا النظام في بيئة سياسية واجتماعية معقدة.

المطلب الثاني: الإجراءات التنظيمية وإدارة العملية الانتخابية لعام ٢٠٢٣

شهدت العملية الانتخابية لمجالس المحافظات لعام ٢٠٢٣ عودةً للممارسة الانتخابية المحلية في ظل تحولات سياسية رافقت مطالبات سابقة بإلغاء هذه المجالس، وقد أعيد العمل بها بموجب التعديل التشريعي الذي نظم إجراء الانتخابات وحدد إطارها العام، فبعد أن انتهت الى حدٍ ما افرازات احداث تشرين ٢٠١٩ فضلًا عن تراجع تداعياتها سياسيًا وشعبيًا واعلاميًا، بما مهد لمرحلة إعادة إجراء الانتخابات، شُرع البرلمان العراقي قانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣ المتضمن التعديل الثالث لقانون انتخابات مجلس النواب ومجالس المحافظات والاقضية رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨ [١٩]. ثم اضطلعت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بإدارة العملية الانتخابية من الناحية الإجرائية والتنظيمية، من خلال وضع التعليمات والإجراءات التي تنظّم سيرها، فضلًا عن الإشراف على مختلف المراحل التنفيذية للعملية الانتخابية وفق الضوابط المعتمدة.

أولًا: تحديث سجل الناخبين: اعتمدت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في انتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠٢٣ سجل الناخبين استنادًا إلى أحدث قاعدة بيانات متوفرة والمعدة وفق بيانات البطاقة التموينية، مع إخضاعها لعمليات تحديث بايومتري عبر مراكز تسجيل الناخبين، إذ أُتيح لكل من تتوافر فيه الشروط القانونية

ولم يكن اسمه مدرجًا في السجل الابتدائي، تقديم طلب لإضافة بياناته بعد إبراز المستمسكات الرسمية التي تثبت أهليته الانتخابية، كما مُنح الناخبون حق تحديث بياناتهم عن طريق تغيير مركز الاقتراع، أو تصحيح الأخطاء، أو التسجيل البايومتري لغير المسجلين سابقًا[٢٠]. كما تولت المفوضية تسجيل فئات معينة، مثل النازحين والقوات المسلحة والأجهزة الأمنية وعراقيي الخارج، تسجيلًا بايومتريًا وفق إجراءات خاصة، باشتراط حضور الناخب شخصيًا دون جواز الإنابة، مع إتاحة الرقابة للمراقبين المحليين والدوليين ووسائل الإعلام ووكلاء الأحزاب السياسية المعتمدين لدى المفوضية، وبعد انتهاء مدة التحديث لم يُسمح بإجراء أي تعديل على بيانات الناخبين، كما اعتُمدت البيانات الواردة في السجل الابتدائي التي لم تشملها عمليات التحديث ضمن إعداد سجل الناخبين البايومتري النهائي[٢١].

ثانيًا: التسجيل والمصادقة على المرشحين: نظّمت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات آلية تقديم قوائم المرشحين من قبل التحالفات والأحزاب السياسية والمرشحين الأفراد، إذ مُنح هؤلاء حق المشاركة عن طريق تقديم قوائمهم في دائرة انتخابية واحدة أو عدة دوائر، مع عدم جواز الجمع بين الترشح المنفرد والدخول ضمن تحالف في الدائرة الانتخابية نفسها، وكذلك عدم جواز اشتراك الحزب في أكثر من تحالف ضمن الدائرة الواحدة، كما أُجيز للحزب الانسحاب من التحالف قبل انتهاء مدة تقديم القوائم، مع إمكانية تقديم قائمة جديدة[٢٢].

وفيما يتعلق بقوائم المرشحين، اشترطت المفوضية أن لا يقل عدد المرشحين في القائمة المفتوحة عن أربعة ولا يزيد على ضعف عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية، مع مراعاة تمثيل النساء بنسبة لا تقل عن (٢٥%)، وبواقع امرأة بعد كل ثلاثة رجال، ويُستثنى من ذلك القوائم المنفردة وقوائم المكونات، كما يلتزم التحالف بتحديد الجهة الحزبية لكل مرشح ضمن قائمته، ولا يجوز سحب أو تعديل القوائم

بعد انتهاء مدة التقديم إلا بطلب من المفوضية لغرض استكمال الشروط القانونية. أما بشأن الترشيح الفردي، فيشترط للمشاركة أن يكون المرشح مصادقًا عليه من قبل المفوضية، وأن يترشح في دائرة انتخابية واحدة فقط وضمن قائمة منفردة، ولا يجوز له الانضمام إلى قائمة حزبية أو تحالف، كما لا يحق له الانسحاب بعد انتهاء مدة التقديم، ويشترط أن يكون حاصلًا على شهادة البكالوريوس أو ما يعادلها، فضلًا عن تقديم قائمة تضم أسماء ما لا يقل عن (٥٠٠) ناخب مسجل في سجل الناخبين داعم للمرشح، كما ألزمت المفوضية كلٍ من التحالفات والأحزاب السياسية والمرشحين الأفراد، باستيفاء الأجور المقررة وإخضاع المرشحين لإجراءات التحقق من الأهلية، مع فرض غرامات مالية في حال ارتكاب مخالفات انتخابية(٢٣).

ثالثًا: نظام توزيع المقاعد: اعتمدت انتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠٢٣ نظام التمثيل النسبي في احتساب الأصوات وتحويلها إلى مقاعد، إذ جرى توزع المقاعد بين القوائم الانتخابية وفقًا لما تحققه من أصوات صحيحة داخل الدائرة الانتخابية استنادًا إلى طريقة سانت ليغو المعدلة، وذلك بقسمة مجموع أصوات كل قائمة على سلسلة الارقام الفردية (١,٧، ٣، ٥، ٧، ٩... إلخ)، وبعدد مقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية، لاستخراج أعلى نواتج القسمة، وعلى أساس هذه النواتج تُمنَح المقاعد تباعًا ابتداءً من أعلى ناتج قسمة إلى أن يتم استنفاد جميع المقاعد، مع اللجوء إلى القرعة عند تساوي النواتج في ما يتعلق بالمقعد الأخير، أما على مستوى المرشحين، فإنه بعد تحديد عدد المقاعد التي حصلت عليها كل قائمة انتخابية، يُعاد ترتيب أسماء المرشحين داخل القائمة استنادًا إلى عدد الأصوات التي حصل عليها كلٍ منهم، ترتيبًا تنازليًا من الأعلى إلى الأدنى، وعلى هذا الأساس، تُمنَح المقاعد للمرشحين بحسب تسلسلهم في عدد الأصوات، فيُخصَّص

المقعد الأول لصاحب أعلى الأصوات، ثم الذي يليه، وهكذا إلى حين استنفاد عدد المقاعد المخصصة للقائمة[٢٤].

رابعًا: نظام اعتماد المراقبين الدوليين والمحليين: تولت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات إعداد وتنظيم آليات اعتماد المراقبين الدوليين والمحليين وفق نظام وتعليمات سنة ٢٠٢٣، اذ جرى تحديد إطار قانوني وإجرائي يضمن ضبط عملية المراقبة الانتخابية وتعزيز الشفافية فيها، وفيما يخص المراقبين الدوليين، اعتمد النظام تسجيل فرق المراقبة الدولية حصرًا بعد استكمال الموافقات الرسمية من الجهات ذات العلاقة، واقتصار المشاركة على الجهات الدولية الرسمية كالسفارات والمنظمات الدولية، أو المنظمات الأجنبية المسجلة داخل العراق، إضافة إلى الجهات التي يتم توجيه دعوة لها من قبل مجلس المفوضين، مع اشتراط أن تكون المشاركة على شكل فرق منظمة وليس أفرادًا مستقلين، وتكليف ممثل رسمي عن كل جهة لإتمام إجراءات الاعتماد، ومنح هذه الفرق بطاقات تعريفية تخولها متابعة مختلف مراحل العملية الانتخابية وفق الضوابط المعتمدة، مع منع أي تدخل في سير العملية الانتخابية، واحتفاظ المفوضية بحق سحب الاعتماد عند مخالفة قواعد السلوك[٢٥]. أما فيما يخص المراقبين المحليين، فقد حدد النظام اعتماد فرق المراقبة المحلية من الجهات غير الحكومية المسجلة رسميًا كالجمعيات والنقابات والاتحادات والمنظمات، على أن يتم التقديم حصرًا من خلال فرق وليس أفرادًا، مع اشتراط التزام المراقبين بالحياد والموضوعية والالتزام بقواعد السلوك الصادرة عن المفوضية، والاقتصار على رصد مجريات العملية الانتخابية وتوثيقها ورفع تقارير مهنية عنها خلال المدة المحددة، كما اشترط النظام توفر مجموعة من الضوابط في المراقب المحلي، منها أن يكون عراقيًا، كامل الأهلية، مسجلًا في سجل الناخبين، وغير مرشح أو وكيل أو إعلامي أو منتسبًا للأجهزة الأمنية، مع منحه حق الدخول

إلى المراكز الانتخابية بموجب بطاقة تعريفية رسمية دون التأثير على سير العملية الانتخابية، وتحميل فرق المراقبة مسؤولية تكاليفها كافة، مع منح المفوضية صلاحية سحب الاعتماد في حال الإخلال بالشروط أو التعليمات النافذة[٢٦].

المطلب الثالث: انتخابات مجلس محافظة بغداد لعام ٢٠٢٣ (نتائجها ومخرجاتها)

أولًا: نتائج الانتخابات: أُجريت انتخابات مجالس المحافظات في العراق في ١٨ كانون الأول ٢٠٢٣ للتصويت العام، وسبقها التصويت الخاص للقوات الأمنية والنازحين، لتكون بذلك رابع انتخابات محلية تُنظَّم بعد عام ٢٠٠٣، عقب دورات انتخابية سابقة أُجريت في أعوام ٢٠٠٥ و٢٠٠٩ و٢٠١٣، وقد جاءت هذه الانتخابات بعد انقطاع دام قرابة عشر سنوات نتيجة تعثر التوافقات السياسية بشأن تنظيمها في موعدها الدستوري عام ٢٠١٧. واستمر الجدل حول إعادة إجرائها حتى عام ٢٠١٩، الذي شهد تعليق عمل مجالس المحافظات استجابةً للمطالب الشعبية التي برزت في سياق الاحتجاجات، على خلفية ضعف أدائها في تقديم الخدمات وتطوير البنى التحتية، فضلاً عن ارتباطها بملفات فساد مالي وإداري وسوء إدارة الموارد العامة[٢٧].

وشهدت العملية الانتخابية مشاركة (١٣٤) تحالفاً سياسياً ومرشحاً، مع تسجيل (٥٨٩٨) مرشحاً تنافسوا على (٢٨٥) مقعداً في المحافظات العراقية كافة باستثناء إقليم كردستان، من بينها (١٠) مقاعد خُصصت للأقليات، وهو ما يعكس تعددية المشهد السياسي واتساع نطاق التنافس الانتخابي على المستوى المحلي. وجاءت الانتخابات في ظل سياق سياسي اتسم بتنافسٍ واضح بين القوى والكتل السياسية الرئيسة في البلاد، مع استمرار حضور الأحزاب التقليدية ذات الامتداد التنظيمي والمالي الواسع [٢٨].

أما في محافظة بغداد، فلم تختلف نتائج الانتخابات بصورة كبيرة عن الاتجاه العام السائد في باقي المحافظات من حيث طبيعة الكتل الفائزة وهويتها السياسية، إذ برزت القوى السياسية التقليدية بوصفها الفاعل الرئيس في تشكيل نتائج الانتخابات، كما كان لعزوف التيار الصدري عن المشاركة أثر واضح في إعادة توزيع الأصوات بين القوائم المتنافسة، فضلًا عن انعكاسه على مستوى الإقبال الانتخابي، ولا سيما في ظل ما يتمتع به زعيم التيار، مقتدى الصدر، من قاعدة جماهيرية واسعة بين أنصاره والشارع العراقي[٢٩].

بلغ عدد مقاعد مجلس محافظة بغداد (٥٢) مقعدًا، وقد أظهرت النتائج تصدّر عدد من القوائم السياسية الرئيسة، وفي مقدمتها ائتلاف دولة القانون وتحالف نبني وتحالف تقدم، من حيث عدد الأصوات والمقاعد، والجدول التالي يوضح نتائج انتخابات مجلس محافظة بغداد والقوائم الفائزة:

جدول رقم (١) القوائم الفائزة وعدد مقاعدها في انتخابات مجلس محافظة بغداد لعام ٢٠٢٣

ت	اسم الكيان السياسي	مجموع الأصوات	نسبة المصوتين المئوية	عدد المقاعد
١	ائتلاف دولة القانون	144158	١٦,٤٢ %	9
٢	تحالف نبني	142287	١٦,٢٠ %	9
٣	تحالف تقدم الوطني /تقدم	140819	١٦,٠٤ %	8
٤	تحالف قوى الدولة الوطنية	75518	٨,٦٠ %	5
٥	السيادة	74563	٨,٤٩ %	4
٦	تحالف عزم العراق / عزم	62865	٧,١٦ %	4
٧	الحسم الوطني	49379	٥,٦٢ %	3
٨	ائتلاف الأساس العراقي	42289	٤,٨٢ %	3
٩	ابشر يا عراق	26133	٢,٩٨ %	2
١٠	اشراقة كانون	21723	٢,٤٧ %	1
١١	تجمع أجيال	15320	١,٧٤ %	1
١٢	عامر داود ابراهيم شريف/	٣٧٩٠	٠,٤٣ %	١

ت	اسم الكيان السياسي	مجموع الأصوات	نسبة المصوتين المئوية	عدد المقاعد
	فيلي			
١٣	حركة بابليون/ مسيحي	٣٥٢٢	% ٠,٤٠	١
١٤	خلدون فرج جابر/ صابئي	١١٩٤	% ٠,١٤	١
مجموع الكلي للأصوات الصحيحة		٨٧٨١١٦	% ١٠٠	
مجموع المقاعد الكلي لمحافظة بغداد			٥٢	

الجدول من إعداد الباحثة استنادا إلى النتائج النهائية لانتخابات مجالس المحافظات غير منتظمة بإقليم ٢٠٢٣، دائرة العمليات وتكنولوجيا المعلومات، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

شكل رقم (١) عدد مقاعد الكتل السياسية الفائزة في انتخابات مجلس محافظة بغداد لعام ٢٠٢٣

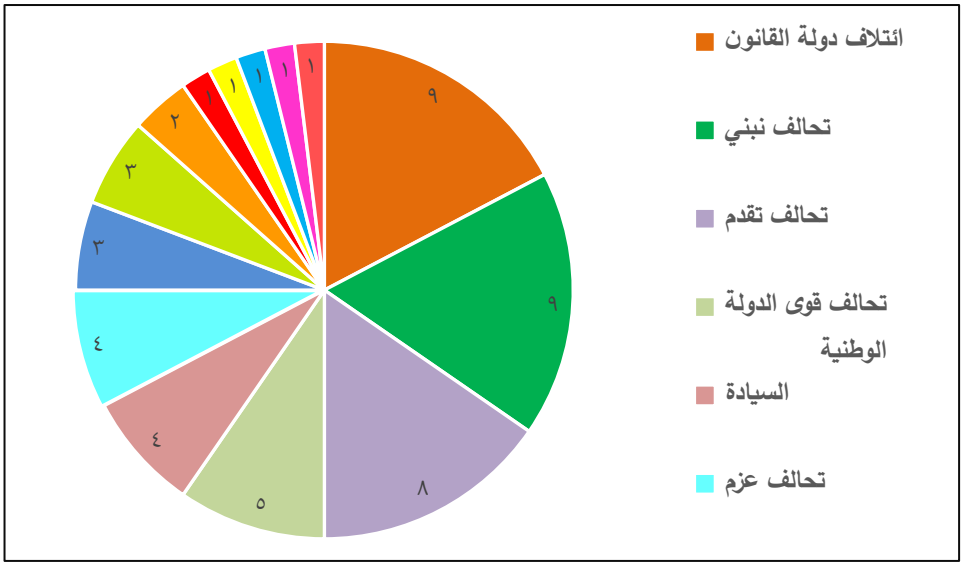

المصدر: من إعداد الباحثة استنادًا إلى النتائج النهائية لانتخابات مجالس المحافظات غير منتظمة بإقليم ٢٠٢٣، دائرة العمليات وتكنولوجيا المعلومات، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

وقد أظهرت النتائج العامة لانتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠٢٣ انخفاض نسبة المشاركة، وفق ما أعلنته المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، فقد بلغ عدد المصوتين الكلي في التصويتين العام والخاص ٦ ملايين و ٥٩٩ ألفا و٦٦٨

ناخبًا، والذين شكلوا ٤١% من إجمالي من كان لهم حق التصويت والبالغ عددهم ٢٦ مليون، وهي نسبة متدنية نسبيًا[٣٠]. وفيما يخص محافظة بغداد هناك تباين في نسب المشاركة بين جانبي الكرخ والرصافة، اذ بلغت في جانب الكرخ نحو (٣٢%)، في حين انخفضت في جانب الرصافة لتصل إلى (٢١%)، إلا أن هذه النسبة استندت إلى عدد الناخبين الذين قاموا بتحديث بياناتهم البايومترية، في حين أن احتسابها على أساس إجمالي الناخبين المؤهلين يُظهر تراجعًا أكبر في المشاركة، اذ لا تتجاوز النسبة الفعلية نحو (٢٢%)، ويُعزى ذلك إلى وجود أكثر من (٩) ملايين ناخب لم يحدثوا بياناتهم، فضلًا عن مقاطعة ما يزيد على (٨) ملايين ناخب من الحائزين على البطاقة البايومترية، الأمر الذي يعكس اتساع فجوة الثقة بين الجمهور والعملية الانتخابية[٣١]. وبناءً على ذلك، فإن عدد المشاركين الفعليين بلغ نحو (٦,٦) ملايين ناخب، مقابل أكثر من (١٧) مليون ناخب لم يدلوا بأصواتهم. ويرتبط الانخفاض النسبي في المشاركة بجملة من العوامل، من بينها تراجع مستوى الثقة بالعملية السياسية لدى شريحة من الناخبين، فضلًا عن تأثير الدعوات إلى المقاطعة والفتور العام في الحماس الانتخابي، اذ أسهمت هذه المعطيات في تقليص حجم الإقبال على صناديق الاقتراع[٣٢].

كما كشفت نتائج انتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠٢٣ في محافظة بغداد عن تحول نسبي في أنماط المشاركة السياسية النسوية، اذ لم يعد تمثيل المرأة محصورًا ضمن آلية الكوتا بوصفها أداةً تعويضية، بل بدأ يأخذ بعدًا تنافسيًا محدودًا داخل بعض القوائم الانتخابية، فقد أظهرت قراءة جدول نتائج محافظة بغداد، الوارد في الوثيقة الرسمية لنتائج الانتخابات، أن عددًا من المرشحات تمكنّ من الوصول إلى مجلس المحافظة عبر التسلسل الانتخابي الأول ضمن قوائمهن، أي ضمن المقاعد التي حصلت عليها تلك القوائم وفق نظام التمثيل النسبي، وهو ما يعني

تحقق فوزهن خارج إطار الكوتا، وهنّ: سندس نصيف جاسم عن ائتلاف دولة القانون، وعلا حسين حاتم وهدى جليل محسن عن تحالف قوى الدولة الوطنية، ورنا عبد سلمان عن تحالف عزم(٣٣).

ثانيًا: مخرجات النظام الانتخابي: أفرز النظام الانتخابي المعتمد في انتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠٢٣ جملةً من المخرجات التي عكست طبيعة التفاعل بين القواعد الإجرائية للعملية الانتخابية والبيئة السياسية المحيطة بها، اذ أسهمت آليات تحويل الأصوات إلى مقاعد، في ظل اعتماد التمثيل النسبي بطريقة سانت ليغو المعدلة، في إعادة إنتاج توازنات قريبة من البنية التقليدية للقوى السياسية، مع إظهار تفاوت واضح في قدرة الفاعلين السياسيين على ترجمة حضورهم الجماهيري إلى تمثيل فعلي داخل المجالس المحلية، هذا وقد جاءت النتائج منسجمة إلى حدٍّ كبير مع التوقعات، لاسيما في ظل غياب بعض القوى المؤثرة، الأمر الذي أتاح للقوى التقليدية استعادة موقعها الانتخابي وتعزيز حضورها، مستفيدةً من ثبات قواعدها الانتخابية وخبرتها التنظيمية وقدرتها على إدارة العملية الانتخابية، في المقابل، لم تتمكن القوى المدنية والمستقلة من تحقيق اختراق يُذكر، رغم اعتمادها على أدوات مثل الخطاب الاحتجاجي أو الإمكانات المالية، اذ بقي تمثيلها محدودًا نتيجة تشتت جمهورها وضعف تنظيمها مقارنةً بالقوى الراسخة(٣٤).

أما على مستوى تشكيل المجالس المحلية، فقد أظهرت مخرجات النظام الانتخابي تفاوتًا في درجة التعقيد بين محافظة وأخرى، اذ اتسمت بعض الحالات بالاستقرار النسبي نتيجة حصول قوى محددة على أغلبية مريحة أو شبه أغلبية، في حين شهدت حالات أخرى صعوبات واضحة بسبب غياب الحسم العددي، ما استدعى اللجوء إلى تحالفات قائمة على التوافق وتقاسم المواقع، ويعكس هذا التباين أثر النظام الانتخابي في إنتاج أنماط مختلفة من الحكومات المحلية، تتراوح بين

الاستقرار النسبي والتعقيد التفاوضي، وعلى صعيد آخر، كشفت هذه المخرجات عن استمرار هيمنة الاعتبارات السياسية المرتبطة بالربح والخسارة على حساب البرامج الانتخابية، اذ تشكلت التحالفات بعد الانتخابات وفق منطق تقاسم النفوذ والمواقع، وليس على أساس رؤى تنموية أو خدمية واضحة، كما أن هذه النتائج لا تقتصر آثارها على المستوى المحلي، بل تمتد لتؤثر في مجمل التوازنات السياسية على المستوى الوطني، بما في ذلك إعادة تشكيل التحالفات البرلمانية، والتأثير في الاستحقاقات السياسية المقبلة[٣٥].

وفي سياق مخرجات العملية الانتخابية، عكس نمط التصويت في انتخابات مجلس محافظة بغداد لعام ٢٠٢٣، حضور اعتبارات الهوية السياسية والاجتماعية في توجيه سلوك الناخبين، وقد أظهرت النتائج استمرار تأثير القوى السياسية التقليدية التي تمكنت من الحفاظ على حضورها داخل المجلس، مقابل تراجع واضح في تمثيل القوى المدنية والمستقلة التي لم تحقق اختراقًا ملموسًا. وثمة تساؤلات حول انعكاس هذه النتائج على طبيعة المشهد السياسي في بغداد، اذ تشير بعض التقديرات إلى أن مخرجات الانتخابات المحلية قد تعزز من استمرار التوازنات السياسية القائمة داخل مجلس المحافظة، في ظل غياب بعض القوى المؤثرة وتقدم قوى أخرى تمتلك قدرات تنظيمية وانتخابية واضحة، في المقابل، يذهب اتجاه آخر إلى أن هذا التأثير قد يظل محصورًا في إطار التفاعلات داخل المجلس، من دون أن يمتد بصورة مباشرة إلى إعادة تشكيل المشهد السياسي العام[٣٦]. وفي ضوء ذلك، يتضح أن مخرجات العملية الانتخابية في مجلس محافظة بغداد لم تُفضِ إلى إحداث تحول جوهري في بنية التمثيل السياسي، بل أسهمت إلى حدٍّ كبير في إعادة إنتاج الأوزان النسبية للقوى السياسية الفاعلة، الأمر الذي انعكس على طبيعة التفاعلات داخل المجلس، اذ باتت عملية تشكيل إدارته خاضعة لمنطق التوافقات

والتحالفات أكثر من اعتمادها على حسم انتخابي واضح، كما أظهرت هذه المخرجات أن تأثير نسب المشاركة المنخفضة وغياب بعض القوى السياسية عن المنافسة قد أسهما في تشكيل مجلس لا يعكس بصورة كاملة التعددية السياسية والاجتماعية في بغداد، وهو ما قد يحدّ من فاعلية الأداء التمثيلي والرقابي للمجلس خلال دورته الانتخابية[٣٧].

الخاتمة

تعد مجالس المحافظات أحد أهم الركائز الدستورية في بنية النظام الديمقراطي العراقي، اذ تمثل حلقة وصل أساسية بين المواطن والسلطة المركزية، وتضطلع بمهام خدمية وإدارية جوهرية على مستوى المحافظات، وقد أعيد تفعيلها استنادًا إلى الدستور والقوانين النافذة مع إجراء تعديلات تشريعية متعددة كان آخرها قبل انتخابات كانون الأول ٢٠٢٣، وقد أظهرت نتائج انتخابات مجالس المحافظات الأخيرة، ولا سيما في محافظة بغداد، استمرار هيمنة القوى السياسية التقليدية في ظل نسب مشاركة متباينة ومقاطعة بعض القوى السياسية، الأمر الذي انعكس على طبيعة التمثيل السياسي داخل هذه المجالس، وعلى الرغم من أهمية هذه المجالس في تعزيز اللامركزية الإدارية، إلا أن تحديات الفساد وضعف الأداء الخدمي أسهمت في تراجع ثقة شريحة من المواطنين بها، وعليه فإن نجاح مجالس المحافظات مرهون بقدرتها على الارتقاء بالأداء الخدمي وتغليب مصلحة المواطن في إدارة الشأن المحلي، بما يعزز الثقة بالمؤسسات المنتخبة ويكرس مبدأ اللامركزية كأداة فاعلة في تحسين الحكم المحلي في العراق.

الهوامش

(١) دهام محمد العزاوي، اللامركزية ومعوقات التنمية المحلية في العراق، مركز الرافدين للحوار، بغداد، ٢٠٢١، ص٢٩.
(٢) المادة ١٢٢ من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، الوقائع العراقية، العدد ٤٠١٢ بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٢٨.
(٣) قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨، الوقائع العراقية، العدد ٤٠٧٠ بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٣١.
(٤) علي محسن عاصي، اللامركزية الإدارية في العراق بعد عام ٢٠٠٣ الواقع ... والمستقبل، دار ومكتبة عدنان، بغداد، ٢٠١٩، ص٤٨.
(٥) قانون رقم ١٩ لسنة ٢٠١٣ (التعديل الثاني لقانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨)، الوقائع العراقية العدد ٤٢٨٤ بتاريخ ٢٠١٣/٨/٥.
(٦) احمد عبد الزهرة الفتلاوي، النظام اللامركزي وتطبيقاته، منشورات زين الحقوقية، ٢٠٠٥، ص٨١.
(٧) المادة ٤، قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨، مصدر سبق ذكره.
(٨) المادة ٧/ الفقرة سابعًا، قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨، مصدر سبق ذكره.
(٩) المادة ٣/ أولًا، قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨، مصدر سبق ذكره.
(١٠) سربست مصطفى رشيد، الوجيز في النظم الانتخابية "العراق نموذجا"، روژهه لات، ط٢، أربيل، ٢٠٢١، ص١١٣.
(١١) قانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٨ (التعديل الثالث لقانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨)، الوقائع العراقية، العدد ٤٤٨٧ بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٦.
(١٢) قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨، الوقائع العراقية، العدد ٤٤٩٤ بتاريخ ٢٠١٨/٦/٤.
(١٣) المادة ١٢، قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨، مصدر سبق ذكره.
(١٤) نادية ضياء شكارة، أزمة التمثيل النسبي في العراق ــ نظام سانت ليغو، مجلة دراسات انتخابية، العددان ١٣-١٤، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، بغداد، ٢٠١٩، ص٢٧.
(١٥) المادة ٢٣ والمادة ٩، قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨، مصدر سبق ذكره.
(١٦) المادة ٩/ ثانيًا- ثالثًا، قانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣ (التعديل الثالث لقانون انتخابات مجلس النواب وانتخابات مجالس المحافظات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨)، الوقائع العراقية، العدد ٤٧١٨ بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٨.
(١٧) هيام علي المرهج، النساء في مجالس المحافظات: تحدي الحضور والمشاركة، مركز البيان للدراسات والتخطيط، متاح على الموقع الالكتروني https://share.google/XJnyLvVM7XEwsugN0 تاريخ الزيارة ٢٠٢٦/٤/٢٨.

(١٨) علي حسين سفيح، الوجيز المعرفي لمراحل العملية الانتخابية في العراق، مركز البيان للدراسات والتخطيط، متاح على الموقع الالكتروني https://share.google/IGIYs5kDmNKhicXMq تاريخ الزيارة ٢٠٢٦/٤/٢٨.
(١٩) احمد عدنان الميالي، انتخابات مجالس المحافظات.. قراءة في المشاركة والنتائج والمخرجات، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية، متاح على الموقع الالكتروني https://www.mcsr.net/news868 تاريخ الزيارة ٢٠٢٦/٤/٢٢.
(٢٠) جابر دخيل حمزة، الخطاب الديني في عمل المفوضية المستقلة للانتخابات في العراق، مجلة الباحث، المجلد ٤٤، العدد ٢، كلية التربية للعلوم الانسانية، جامعة كربلاء، كربلاء، ٢٠٢٥، ص٧٤.
(٢١) نظام تحديث سجل الناخبين الالكتروني رقم (١) لسنة ٢٠٢٣، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، متاح على الموقع الالكتروني https://ihec.iq/ .
(22) نظام التسجيل والمصادقة على المرشحين رقم (٧) لسنة ٢٠٢٣، المادة (٣)، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
(23) نظام التسجيل والمصادقة على المرشحين رقم (٧) لسنة ٢٠٢٣، المادة (٧)، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
(24) نظام توزيع المقاعد لانتخابات مجالس المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم (٩) لسنة ٢٠٢٣، المادة (٣/اولًا /ثانيًا)، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
(٢٥) نظام اعتماد مراقبي الانتخابات الدوليين رقم ٥ لسنة ٢٠٢٣، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
(٢٦) نظام اعتماد مراقبي الانتخابات المحليين رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
(٢٧) عبد العزيز عليوي العيساوي، مآلات انتخابات المحافظات.. القدم الأولى لمن يتمكن فن الممكن، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد، ٢٠٢٤، ص٩.
(٢٨) صعب ناجي ورشا شاكر، تمويل الدعاية الانتخابية، مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية، المجلد ١١، العدد ٢
كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة القادسية، ٢٠٢٠، ص٣٢٩.
(٢٩) ستار جبار ورور، قراءة تحليلية لنتائج انتخابات مجالس المحافظات العراقية عام ٢٠٢٣: محافظة ذي قار انموذجا، مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية، المجلد ٢٨، العدد ١، كلية القانون والعلوم السياسية، جامعة القادسية، ٢٠٢٥، ص٥٠٠.
(٣٠) زريان روجهلاتي، تقييم اولي لنتائج انتخابات مجالس محافظات العراق لعام ٢٠٢٣، متاح على الموقع الالكتروني https://share.google/XjGcGaO32yzhB6xWP تاريخ الزيارة ٢٠٢٦/٤/٢٨.
(٣١) النتائج النهائية لانتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠٢٣، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
(٣٢) نسب المشاركة في الانتخابات العراقية (٢٠٠٥-٢٠٢٥)، شبكة الساعة، متاح على الرابط الالكتروني: https://t.me/c/2262356512/1660 تاريخ الزيارة ٢٠٢٦/٤/٢٥
(٣٣) أصوات المرشحين لانتخابات مجالس المحافظات ٢٠٢٣ في محافظة بغداد، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

(٣٤) علي سعدي عبد الزهرة، انتخابات مجالس المحافظات في العراق لعام ٢٠٢٣: دراسة تحليلية، مركز البيان للدراسات والتخطيط، ص ص١٣-١٤، متاح على الموقع الالكتروني https://www.bayancenter.org/2024/01/10733/ بتاريخ ٢٠٢٦/٤/٢٢.
(٣٥) احمد عدنان الميالي، مصدر سبق ذكره.
(٣٦) صافيناز محمد أحمد، الانتخابات المحلية في العراق.. قوى الإطار تسيطر على مجالس المحافظات، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، متاح على الموقع الالكتروني https://share.google/F790CRNjml8ZB23po تاريخ الزيارة ٢٠٢٦/٤/٢٨.
(٣٧) طارق عبد الحافظ الزبيدي، قراءة في انتخابات مجالس المحافظات في ٢٠٢٣ ومخرجاتها المستقبلية، صحيفة العالم، متاح على الموقع الإلكتروني https://share.google/0gp60sBKweVC7gvnd تاريخ الزيارة ٢٠٢٦/٤/٢٨.

المصادر والمراجع

١- أحمد عبد الزهرة الفتلاوي، النظام اللامركزي وتطبيقاته، منشورات زين الحقوقية، ٢٠٠٥.
٢- أحمد عدنان الميالي، انتخابات مجالس المحافظات.. قراءة في المشاركة والنتائج والمخرجات، مركز المستقبل للدراسات الاستراتيجية، متاح على الموقع الإلكتروني.
٣- أصوات المرشحين لانتخابات مجالس المحافظات ٢٠٢٣ في محافظة بغداد، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
٤- المادة ١٢٢ من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥، الوقائع العراقية، العدد ٤٠١٢ بتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٢٨.
٥- المادة ١٢، قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨، الوقائع العراقية.
٦- المادة ٢٣ والمادة ٩، قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨، الوقائع العراقية.
٧- المادة ٣/ أولًا، قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨، الوقائع العراقية.
٨- المادة ٤، قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨، الوقائع العراقية.
٩- المادة ٧/ الفقرة سابعًا، قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨، الوقائع العراقية.
١٠- المادة ٩/ ثانيًا- ثالثًا، قانون رقم (٤) لسنة ٢٠٢٣ (التعديل الثالث لقانون انتخابات مجلس النواب وانتخابات مجالس المحافظات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨)، الوقائع العراقية، العدد ٤٧١٨ بتاريخ ٢٠٢٣/٥/٨.
١١- النتائج النهائية لانتخابات مجالس المحافظات لعام ٢٠٢٣، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
١٢- نظام اعتماد مراقبي الانتخابات الدوليين رقم ٥ لسنة ٢٠٢٣، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
١٣- نظام اعتماد مراقبي الانتخابات المحليين رقم ٤ لسنة ٢٠٢٣، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
١٤- نظام التسجيل والمصادقة على المرشحين رقم (٧) لسنة ٢٠٢٣، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

١٥- نظام تحديث سجل الناخبين الإلكتروني رقم (١) لسنة ٢٠٢٣، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
١٦- نظام توزيع المقاعد لانتخابات مجالس المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم (٩) لسنة ٢٠٢٣، بيانات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.
١٧- جابر دخيل حمزة، الخطاب الديني في عمل المفوضية المستقلة للانتخابات في العراق، مجلة الباحث، المجلد ٤٤، العدد ٢، كلية التربية للعلوم الإنسانية، جامعة كربلاء، ٢٠٢٥.
١٨- دهام محمد العزاوي، اللامركزية ومعوقات التنمية المحلية في العراق، مركز الرافدين للحوار، بغداد، ٢٠٢١.
١٩- زريان روجهلاتي، تقييم أولي لنتائج انتخابات مجالس محافظات العراق لعام ٢٠٢٣، متاح على الموقع الإلكتروني.
٢٠- سربست مصطفى رشيد، الوجيز في النظم الانتخابية (العراق نموذجًا)، روژهه لات، ط٢، أربيل، ٢٠٢١.
٢١- ستار جبار ورور، قراءة تحليلية لنتائج انتخابات مجالس المحافظات العراقية عام ٢٠٢٣: محافظة ذي قار نموذجًا، مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية، المجلد ٢٨، العدد ١، جامعة القادسية، ٢٠٢٥.
٢٢- صافيناز محمد أحمد، الانتخابات المحلية في العراق.. قوى الإطار تسيطر على مجالس المحافظات، مركز الأهرام للدراسات السياسية والاستراتيجية، متاح على الموقع الإلكتروني.
٢٣- صعب ناجي، ورشا شاكر، تمويل الدعاية الانتخابية، مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية، المجلد ١١، العدد ٢، جامعة القادسية، ٢٠٢٠.
٢٤- عبد العزيز عليوي العيساوي، مآلات انتخابات المحافظات.. القدم الأولى لمن يتمكن فن الممكن، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد، ٢٠٢٤.
٢٥- علي حسين سفيح، الوجيز المعرفي لمراحل العملية الانتخابية في العراق، مركز البيان للدراسات والتخطيط، متاح على الموقع الإلكتروني.
٢٦- علي سعدي عبد الزهرة، انتخابات مجالس المحافظات في العراق لعام ٢٠٢٣: دراسة تحليلية، مركز البيان للدراسات والتخطيط، متاح على الموقع الإلكتروني.
٢٧- علي محسن عاصي، اللامركزية الإدارية في العراق بعد عام ٢٠٠٣: الواقع والمستقبل، دار ومكتبة عدنان، بغداد، ٢٠١٩.
٢٨- قانون انتخابات مجالس المحافظات رقم (١٢) لسنة ٢٠١٨، الوقائع العراقية، العدد ٤٤٩٤ بتاريخ ٢٠١٨/٦/٤.
٢٩- قانون رقم (١٠) لسنة ٢٠١٨ (التعديل الثالث لقانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨)، الوقائع العراقية، العدد ٤٤٨٧ بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٦.
٣٠- قانون رقم ١٩ لسنة ٢٠١٣ (التعديل الثاني لقانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨)، الوقائع العراقية، العدد ٤٢٨٤ بتاريخ ٢٠١٣/٨/٥.
٣١- قانون المحافظات غير المنتظمة في إقليم رقم ٢١ لسنة ٢٠٠٨، الوقائع العراقية، العدد ٤٠٧٠ بتاريخ ٢٠٠٨/٣/٣١.
٣٢- نسب المشاركة في الانتخابات العراقية (٢٠٠٥–٢٠٢٥)، شبكة الساعة، متاح على الرابط الإلكتروني.

٣٣- نادية ضياء شكارة، أزمة التمثيل النسبي في العراق – نظام سانت ليغو، مجلة دراسات انتخابية، العددان ١٣-١٤، المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، بغداد، ٢٠١٩.
٣٤- هيام علي المرهج، النساء في مجالس المحافظات: تحدي الحضور والمشاركة، مركز البيان للدراسات والتخطيط، متاح على الموقع الإلكتروني.
٣٥- طارق عبد الحافظ الزبيدي، قراءة في انتخابات مجالس المحافظات في ٢٠٢٣ ومخرجاتها المستقبلية، صحيفة العالم، متاح على الموقع الإلكتروني: https://share.google/0gp60sBKweVC7gvnd تاريخ الزيارة ٢٠٢٦/٤/٢٨.